**دعوة لتقديم مقترحات مشاريع**

**التصدي للعنف المؤسساتي في المناطق الداخلية والأحياء المهمشة****: حملات تحسيسية****، مناصرة، تفكير، النفاذ للحقوق**

**1. السياق و التبرير**

ظلت الأحياء الشعبية والمناطق الداخلية في تونس لفترة طويلة ضحية تهميش ممنهج يعتمد لحد كبير على المقاربة الأمنية مما يجعلها معرضة بشكل أكبر لمواجهة الجهاز الأمني للدولة. وتبقى التفاعلات بين قوات الأمن والمواطنين في هذه المناطق خاضعة لسلوكيات لا تحفظ احترام الحقوق الأساسية وقواعد العيش المشترك مما يغذي دوائر العنف.

وبالرغم من تحقيق تقدم كبير على مستوى تكريس الحقوق الأساسية في دستور 2014 إلا أن طرق العمل وثقافة المؤسسة الأمنية بقيت متأثرة بالأنماط والممارسات السابقة. من ناحية أخرى فإن غياب إصلاحات جوهرية إضافة إلى مواصلة تمديد حالة الطوارئ ومناقشة مشاريع قوانين ذات توجه سالب للحريات يجعل من المناخ ملائما لعودة الانتهاكات. تأتي كل هذه العوامل لتأجج التوتر القائم بين قوات الأمن والمواطن في مناطق تتميز باكتظاظ سكاني.

بعد إطلاق المطالب الاجتماعية لشباب المناطق الداخلية والأحياء المهمشة للثورة التونسية يجد هذا الشباب نفسه بعد مضي عشر سنوات في ضل وضع أكثر هشاشة مواجها تهميشا سياسيا واجتماعيا. تبعا لذلك تشهد هذه الجهات انتشارا لتحركات إجتماعية عادة ما تواجه بممارسات زجرية. يرسخ هذا الواقع الإحساس بالعزلة والضلم لدى الشباب كما يحول دون نفاذ فئة كبيرة من الأهالي إلى حقوقهم.

في المقابل أدت طفرة المجتمع المدني إلى ديناميكية جديدة في الفضاء العام حيث تلعب الجمعيات والحركات الاجتماعية دورا أساسيا كقوى اقتراح ومحرك تغيير في مسار الانتقال الديمقراطي من خلال تأكيدها على مكاسب الثورة وإنشاء قنوات حوار جديدة بين المواطن والمؤسسات العمومية متصدية بذلك لمحاولات التراجع عن المكاسب. بهذا يدعم النسيج الجمعياتي المحلي المواطن في مطالبته باحترام وتفعيل حقوقه من جهة ويسعى لخلق طرق تفاعل وتواصل أخرى مع السلط من جهة ثانية.

في هذا الإطار تسعى المنظمة العالمية لمنهاضة التعذيب من خلال دعم الإتحاد الأوروبي والوكالة السويسرية للتنمية والتعاون الدولي إلى المساهمة في الحد من الانتهاكات المؤسسات العمومية لحقوق الإنسان من خلال تقديم دعم مالي وتقني لستة جمعيات محلية في المناطق الداخلية والأحياء المهمشة من أجل إقامة أنشطة تحسيسية لترسيخ ثقافة حقوق الإنسان ومبادرات وساطة بين مؤسسات الدولة والمواطنين باستخدام أساليب مبتكرة.

**2. أهداف التمويل**

تهدف هذه الدعوة إلى دعم استمرارية المبادرات وتعزيز قدرات الجمعيات التي تدعو إلى إعادة النظر في سياسات الحوكمة الأمنية والحفاظ على الكرامة الإنسانية من خلال التصدي ومكافحة العنف المؤسساتي وثقافة الإفلات من العقاب عن طريق تقديم مقترحات تتناول المحاور التالية:

* الوقاية من ومكافحة العنف البوليسي.
* العنف البوليسي والفئات المستضعفة.
* وقع العنف المؤسساتي على المجتمع.
* وقع العنف المؤسساتي على النفاذ إلى الحقوق.
* دور وسائل الإعلام البديلة في مكافحة العنف المؤسساتي.

1. **الميزانية، مدة التنفيذ، والأنشطة**

|  |  |
| --- | --- |
| **سقف الميزانية المتاحة** | 30000 دينار لكل مشروع |
| **مدة تنفيذ المشروع** | 8 أشهر |
| الجهات المستفيدة | الجمعيات في الأحياء المهمشة والمناطق الداخلية |
| **نوع الأنشطة الممولة** | * الوساطة بين الإدارة والمواطن: النفاد الى الحقوق. * أنشطة التفكير: دورات النقاش، تعريف المفاهيم الأساسية لحقوق الإنسان، دورات وورشات تدريب... * أنشطة فنية تتناول التعذيب والعنف المؤسساتي والإفلات من العقاب. * تغطية إعلامية للعنف المؤسساتي والإفلات من العقاب. * أنشطة توعية ومناصرة. * أنشطة مبتكرة أخرى. |

ستستفيد المنظمة الممولة من برنامج شخصي لتدعيم القدرات لتعزيز وقع ونتائج الأنشطة.

*يشجع العمل في إطار الشراكة والعمل الائتلافي.*

1. **من يمكنه التقدم بمقترح**

لكي يكون المتقدم مؤهلاً، يجب أن:

* أن تكون جمعية تونسية بمفهوم المرسوم رقم 2011-88 الصادر في 24 سبتمبر 2011، لتنظيم الجمعيات
* أن تكون مسجلاً لدى السجل الوطني للمؤسسات
* أن تكون قادرة على تبرير وجودها القانوني لمدة سنة واحدة على الأقل

1. **كيفية تقديم طلب المنحة**

يتم إرسال مقترحات المشاريع عن طريق مراسلة على البريد الإلكتروني لـwr@omct.org، آخر تاريخ لقبول المقترحات **14/02/2021.**

يمكن طرح الأسئلة المتعلقة بالدعوة بإرسال بريد إلكتروني إلى عنوان البريد الإلكتروني المشار إليه أعلاه قبل **01/02/2021.**

في حال طلب تمويل في إطار شراكة أو ائتلاف جمعياتي، من الضروري تحديد الجهة الرئيسية المسؤولة الحاملة للطلب. ويكون مقدم الطلب الرئيسي مسؤولا عن إدارة الموارد المالية وتقديم التقارير السردية والمالية في الوقت المحدد كما يجب تقسيم المهام بين المنظمات المشاركة في تقديم المشروع فيما يتعلق بتطبيق الأنشطة.

1. **المعايير والإجراءات المعتمدة في الاختيار**

سيتم مراجعة مقترحات المشاريع المستوفية للشروط والمقدمة في الآجال المحددة من قبل فريق يحكم على مدى ملاءمة المشروع بناءً على المعايير التالية:

* توفر كل الوثائق المطلوبة بملف الترشح
* احترام المشاريع المقترحة لأهداف التمويل
* الجدوى التقنية والمالية للأنشطة
* صلة المشروع بالسياق والهدف المقترح
* احترام المشروع لمبدأ المساواة
* وقع المشروع
* استدامة وقع المشروع

ستتم دعوة مقدمي المشاريع التي اجتازت مرحلة الاختيار الأولي لمرافقتهم في إدخال بعض المراجعات اللازمة لتحسين مقترحاتهم قبل الاختيار النهائي.

1. **الجدول الزمني**

|  |  |
| --- | --- |
| **المرحلة** | **التاريخ أو الفترة** |
| نشر النداء | 2021.01.14 |
| الموعد النهائي لتقديم المقترحات | 2021.02.14 |
| فترة تقييم مقترحات المشاريع | أربعة أسابيع |
| الكشف عن النتائج لمقدمي المقترحات | منتصف مارس 2021 |
| توقيع العقود | أفريل 2021 |
| تاريخ بدء المشروع | بالتزامن مع توقيع العقد |

1. **الوثائق المطلوبة**

يعتبر الطلب كاملاً فقط إذا كان يحتوي على

□ نموذج وصف المشروع مستوفي للشروط

□ نموذج الإطار المنطقي

□ نموذج الميزانية التقديرية

□ النظام الأساسي للمنظمة

□ نسخة من سجل الجمعية بالرائد الرسميJORT

□نسخة من سجل الجمعية في السجل الوطني للمؤسسات RNE

|  |
| --- |
| **المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب** ‏هي تحالف دولي لمنظمات غير حكومية، تأسست في 1986 في جنيف في سويسرا.  تعمل المنظمة في إطار مناهضة التعذيب وسائر ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية أو المهينة  تتركز الأمانة العامة للمنظمة في العاصمة السويسرية جنيف. وتعنى المنظمة منذ وجودها في تونس في سبتمبر 2011 إلى مكافحة التعذيب والإفلات من العقاب من خلال مقاربة تشاركية بدعمها لإصلاح مؤسسات الدولة وتدعيمها لعمل منظمات المجتمع المدني المحلية.  كما توفر المساعدة والإحاطة لضحايا التعذيب على المستوى القانوني و الإجتماعي والنفسي والطبي عبر برنامج سند الذي صاحب منذ تأسيسه في سبتمبر 2013 أكثر من 400 مستفيد ضحايا مباشرين وغير مباشرين للتعذيب. |